

026 - حكم جهر الإمام بالقراءة في الصلاة السرية - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه صلينا مع امام في اه احد الايام فنسي الامام وقرأ الفاتحة في ركعة آآ الثالثة. وهي آآ يسر فيها كما تعلمون. وسبح المأمومون لكن الامام لم يسجد للسهو ما حكم التسبيح وما حكم عدم سجود الامام؟ السنة السكوت في السر في الثالثة والرابعة الظهر في العشاء -

[00:00:00](#)

استاذ في المغرب كله سنة. نعم. المغرب والثالثة والرابعة في العشاء هذا سنة. فلو جهر لا يضر لو جهر لا ينظر اليه الاية احيانا في الشرية والسلام فالافضل للامام انه لا يجهر بل يسر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فلو جهرا ونبهه المأموم فلا بأس - [00:00:30](#) لانه المأموم حتى يأخذ بالسنة وينتبه للسنة هذا لا بأس. ولا يلزمه السجود لان الجهر والاختاف سنتان سجود ما يلزم فيما اذا فعل ما اوجب ما يوجب عبده الصلاة ما يبطل عنه الصلاة فاذا كان عبده يبطل الصلاة وجب في سجود السهو كما لو زادت سجدة -

[00:00:50](#)

او زاد ركوع او زاد قياما هذا ينبه واذا تعمد يبطل الصلاة واذا كان ما تعمد يسلب السهو. اما الجهر المغرب والثالث والرابع والعشاء هذا لا يجوز سجود السهو لكن تنبيه حسن. ينبهه حتى ينتهي اهل السنة هذا مشروع - [00:01:10](#)

ويسجد السهو هذا حسن ولكن لا يلزمه. نعم. لان الجهر ليس بمحرم. نعم. وفي هذه الحالة يقولون مثلا سبحان الله. سبحان الله نعم حتى ينتبه للسنة - [00:01:30](#)